

أ.د. علي الشبل | نكاح الجاهلية الشغار

علي عبدالعزيز الشبل

هذا نكاح الجاهلية نكاح الشغار. وسمي بالشغار لانه شغل عن حق المرأة بالمهر ونكاح الشغار كان مشتهرا في الجاهلية القديمة والجاهلية المعاصرة. يزوج الرجال مولات بعضهم بعضا بغير مهر. زوجني وازوجك. زوجني بنتك وازوجك اختي. زوجني امك وازوجك بنتي. وهكذا - 00:00:00

هذا نهى عنه النبي عليه الصلاة والسلام. كما جاء في حديث ابن عمر في الصحيحين قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشرار فقلت لنافع مولى عبد الله ابن عمر ما الشغار؟ قال ان يزوج الرجل ابنته على ان يزوجه الآخر ابنته وليس - 00:00:30 بينهما صداقة. في حديث ابن عمر قال عليه الصلاة والسلام لا شغار في الاسلام. لا النافية للجنس. تفيد النهي متى يزول الشغار؟ بان يسمى لكل واحدة منهن مهرا. ومما يرد في الاستفتاء ان من الناس من وقعوا - 00:00:50

السنين الماضية يقول تزوجت ثم امرأتي وزوجت موليتي بهذه الطريقة بعد يسأل بعد ثلاثين اربعين سنة نقول نكاح باطل وانما يجدد العقد. ويزول اسم الشغار اذا سمي لكل واحدة منهن مهرا - 00:01:12

ويسميه الناس زواج التبادل. زوجني وازوجك. فان سمي مهرا خرج من الحرج. وان لم يسمى مهرا لم يخرج من الحرج - 00:01:32